

# فتاوى الألباني {{8723}} عدة المرأة المتوفى عنها زوجها وما الدليل على عدم خروجها من بيتها في الحداد..

محمد ناصر الدين الألباني

خلال عدة المرأة الأربع أشهر أشهر على طول ايوا عدة المرأة بتوفى عنها زوجها. اربعة اشهر وعشرة لما قرأت الشروح العلماء في تفسير الآية ما مر علي يعني كلمة عدم خروجها من البيت - [00:00:00](#)

يعالج بالاحاديث الان تذكر النص غير يعني حديث المرأة لا يأخذ امرأة اقسم بالله واليوم الآخر على احد عشرة منه هذا هذا منها لكن فيما هو اصلح منها ايوه امرها انها تخرج حتى تنطوي عدتها - [00:00:21](#)

قال ان لا تخرج السؤال السابق او العمل مطلقا يعني وقلبي وللضرورة قاهرة هذا ضروري هذه سالتني ام الاكرم الاكرم شو قلت لها قالت لي اختها مريضة ولا مين؟ اي نعم. اختها. اي نعم. اه - [00:00:47](#)

عجبتني كلمة لك. اه. قالت لي هل قال تخرجي الا لضرورة شديدة جدا لا سمح الله لا سمح الله لو مرضتي وكان طبيب والطبيب ما بيجيكي لبيتك بدك تضطري تروحي للمستشفى - [00:01:15](#)

ضرورة بيجوز اما زوري اختك بنتين من الجيش هذي ما هي ضرورة قال له الشيخ لما انا رجعت الكلام هذا اللي في البخاري برضو كلمة تصحيح بالخروج ما وجدت لها في الشرع ولا في المسجد - [00:01:45](#)

لكن لما نجيك الشرح النووي واجي نبوا بالباب عدم خروج المرأة المتوفى على زوجها من باب يعني حاط العنوان خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:02:10](#)